

طابع
الشهيد

يجب على الشركات المتقدمة في العملية تسجيل بياناتها على موقع بوابه المشتريات الحكومية

(www.etenders.gov.eg)

وتقديم ما يثبت التسجيل على منظومة الفاتورة الالكترونية

واستيفاء طابه شهيد فئة (٥) جنيه على كراسة الشروط

سداد (٥) جنيه لصالح ذوى الهمم - سداد (٥) جنيه لصالح رعاية المسنين

كراسة الشروط والمواصفات الخاصة

بالمناقصة العامة رقم (٨)

لتوريد

أدوات نظافة للإدارة العامة للجامعة والكليات

عن العام المالي

٢٠٢٦/٢٠٢٥

جلسة : الأربعاء

الموافق : ٢٠٢٦ / ٢ / ٢٥

ثمن النسخة : ٣٤٠,٨٦ جنيه

قيمة التأمين الابتدائي (٦٠٠٠ جنيه) فقط وقدره ستة آلاف جنيه لاغير

New Damietta - Fourth District - Post Code: ٣٤٥١٧

Ext.: ٢٢٠١٧ Phone/Fax: (٢) ٠٥٧.٢٤١٣٣٨٣

duaps@du.edu.eg E-mail: duaps@du.edu.eg

دمياط الجديدة - الحي الرابع - رقم بريدى : ٣٤٥١٧

ت / فاكس : (٢) ٠٥٧٢٤١٣٣٨٣ الرزبط الداخلى : ٢٢٠١٧

البريد الإلكتروني

كراسة الشروط ومواصفات

الخاصة بتوريد أدوات نظافة

للإدارة العامة للجامعة والكليات

جلسة الأربعاء الموافق ٢٥/٣/٢٠٢٦ م

الساعة ~~١٠~~ ~~١١~~ ~~١٢~~ ظهراً

○ سعر الكراسة: ٣٤٠,٨٦ جنيه ثلاثمائة وأربعون جنهما وستة وثمانون قرشاً لا غير

○ عنوانه:

○ تم سداد قيمة الكراسة بالإيصال رقم ----- بتاريخ / / ٢٠٢٦ م

بيانات المواصلات والاتصال بالجامعة .

جامعة دمياط - الادارة العامة للمشتريات والمخازن - دمياط الجديدة - الحي الخامس -

حرم الجامعة - مبنى الإدارة العامة (أ)

تليفون : ٠٥٧٢٤١٣٣٨٣

داخلي : ٢٢٠٣٧ / ٢٢٠١٧

فاكس : ٠٥٧٢٤١٣٣٨٣

New Damietta - Fourth District - Post Code: ٣٤٥١٧

Ext.: ٢٢٠١٧ Phone/Fax: (٢) ٠٥٧-٢٤١٣٣٨٣

duaps@du.edu.eg E-mail: duaps@du.edu.eg

دمياط الجديدة - الحي الرابع - رقم بريدى : ٣٤٥١٧

ت / فاكس : ٠٥٧٢٤١٣٣٨٣ (٢) الربط الداخلى : ٢٢٠١٧

البريد الإلكتروني

١- القوانين واللوائح المنظمة :

تخضع هذه العملية لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ، واللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ، بالإضافة إلى احكام القانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥ في شأن تفضيل المنتجات المصرية في العقود الحكومية ولائحته التنفيذية ويمكن تحميل صورة استرشادية من القانونين المشار إليهما بدون مقابل ودون أدنى مسؤولية على الجامعة من خلال بوابة المشتريات الحكومية (www.etenders.gov.eg)، كما يسرى بشأن التعاقد كافة القوانين واللوائح والقرارات والأعراف ذات الصلة بموضوع العملية فيما لم يرد بشأنه نص في العقد.

يجوز لأصحاب الشركات المتقدمة إن يحضروا جلسة فتح المظاريف الفنية والمالية ، ويجوز لمقدمي العطاءات أن يفوضوا من يرونة لحضور جلسة فتح المظاريف شريطة تقديم التفويض الدال على ذلك

٢- الشطب من سجلات الموردين:

إذا تبين أن المتعاقد قد استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعامله مع الجهة الإدارية المتعاقدة أو في حصوله على العقد فإنه سيتم اتخاذ الإجراءات القانونية لشطب اسمه من سجلات الموردين بالجهات الحكومية .

٣- لغة تقديم العطاء :

يقدم العطاء باللغة العربية - وفي حالة تقديم مستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من مكتب معتمد - ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون ويسمح باستخدام اللغة الانجليزية فيما يخص المواصفات الفنية فقط في الحالات التي تستدعي الطبيعة الفنية الخاصة بها ذلك

٤- توقيتات تسليم العطاء:

تسلم العطاءات بمكتب السيد الأستاذ / مدير عام المشتريات والمخازن - الادارة العامة لجامعة دمياط (دمياط الجديدة - الحي الخامس - حرم الجامعة - مبنى الإدارة العامة (أ)) ، وذلك قبل الساعة ----- من اليوم المحدد لفتح المظاريف الفنية، ولن يعتد بأي عطاء يرد بعد هذا الموعد - ولا يلتفت إلى أي ادعاء من صاحب العطاء بحصول خطأ في عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية .

٥- إلغاء العملية وتعديل الشروط والمواصفات:

يحق للجامعة إلغاء العملية قبل البت فيها إذا استغنى عنها نهائياً أو إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك ، ويحق للجامعة إصدار إضافات أو حذف أو تعديل لمضمون أي بند أو مستند من مستندات العملية بموجب كتاب يرسل بالبريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد ، مع تعريضه في ذات الوقت بالبريد الإلكتروني أو الفاكس بحسب الأحوال ، بالإضافة إلى نشرها على بوابة التعاقدات العامة إلى جميع الشركات المتنافسة والتي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات وذلك قبل فتح المظاريف الفنية بوقت كاف على أن تعتبر أي إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات المتنافسة به جزءاً لا يتجزأ من هذه الشروط وملزماً في أي مرحلة من مراحلها .

٦- مدة سريان العطاءات:

مدة سريان العطاءات ثلاثة أشهر (٩٠ يوم) من تاريخ فتح المظاريف الفنية ، وللجامعة الحق في طلب مد سريان العطاءات إذا ما اقتضت الضرورة ذلك. ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تصديره بمعرفة مقدم العطاء بغض النظر عن موعد استلامه بمعرفة الجامعة وحتى نهاية مدة سريان العطاء .

New Damietta - Fourth District - Post Code: ٣٤٥١٧

Ext.: ٢٢٠١٧ Phone/Fax: (٢)٠٥٧-٢٤١٣٣٨٢

duaps@du.edu.eg E-mail: duaps@du.edu.eg

دمياط الجديدة - الحي الرابع - رقم بريدي: ٣٤٥١٧

ت / فاكس: (٢)٠٥٧٢٤١٣٣٨٢ الریط الداخلي: ٢٢٠١٧

البريد الإلكتروني

٧- التوريد ومدة التعاقد:

- مدة التوريد لا تزيد عن (١٥ يوم) من تاريخ اليوم التالي لاستلام امر التوريد الصادر .
- التوريد مخازن الإدارة العامة للجامعة .

٨- سحب العطاء:

إذا انسحب مقدم العطاء من العملية قبل الميعاد المحدد لجلسة فتح المظاريف الفنية يصبح التأمين المؤقت المؤدى حقاً للجامعة دون حاجة إلى إنذار أو اللجوء إلى القضاء أو اتخاذ أى إجراءات أو إقامة الدليل على حصول ضرر، أو استئذائه من أى مبالغ مستحقة أو تستحق لديها أو لدى أى جهة إدارية أخرى لصاحب العطاء المذكور.

٩- التأمين النهائي:

على صاحب العطاء الفائز أن يؤدي التأمين النهائي خلال عشرة أيام عمل بنسبة (٥%) من قيمة إخطار الترسية تبدأ من اليوم التالي لإخطاره بقبول عطائه ، ويتم الإخطار بكتاب يرسل بخدمة البريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد ، مع تعريضه في ذات الوقت بالبريد الإلكتروني أو الفاكس بحسب الأحوال ، ويتم الاحتفاظ بالتأمين النهائي لدى الجامعة حتى اتمام التوريد وقبول الاصناف المتعاقد عليها .

وإذا لم تقم الشركة الراسية عليها العملية بأداء التأمين النهائي في المهلة المحددة جاز للجامعة بموجب إخطاره ودون حاجة لاتخاذ أي إجراء آخر لإلغاء العقد كما يحق للجامعة تنفيذ العقد بواسطة احد مقدمي العطاءات التالية لعطائه بحسب ترتيب أولويتها . وذلك كلة مع عدم الاخلال بحقها في الرجوع عليه قضائيا بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الاداري .

١٠- الفحص والاستلام:

يتم الفحص والاستلام طبقا لاحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بتنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ولأئحة التنفيذية وذلك بمعرفة لجنة فنية تشكلها الجامعة .

١١- تقديم الفواتير وطريقة السداد:

يتم سداد ثمن الاصناف للشركة التي يتم الترسية عليها بعد إتمام الإجراءات الاتية :

- إتمام إجراءات الفحص والاستلام وذلك في خلال ثلاثين يوما من من تاريخ الفحص والقبول والاعتماد بمعرفة الجامعة
- موافقتنا بما يفيد بسداد قيمة التأمينات الاجتماعية وقيمة القوي العاملة الخاصة بالعمالة الغير المنتظمة وذلك عن قيمة عملية التوريد والتوقيع علي عقد التوريد واعتماده من السلطة المختصة.
- يتم سداد مستحقات الشركات عن طريق الدفع الالكتروني بتقديم فاتورة الكترونية باسم كل كلية أو قطاع تم التوريد في المخازن الخاصة به و تقديم ما يثبت بالتسجيل في منظومة الفاتورة الالكترونية و تقديم أصل رقم حساب الشركة الراسية عليها بخطاب معتمد من البنك بسداد مستحقاتها عن طريق الدفع الالكتروني.

١٢- التنازل للأخرين:

لا يحق للشركة المتعاقد معها أن تنازل عن العقد أو أي جزء منه أو أي التزام ينشأ عنه مع الاخذ في الاعتبار احكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بتنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة في هذا الشأن ولائحته التنفيذية .

١٣- التنفيذ ومقابل التأخير:

بشأن التأخير في تنفيذ العقد ، فعلى الشركة أن تقوم بتوريد (الأصناف) موضوع التعاقد في المواعيد المتفق عليها في العقد وطبقاً للجدول الزمني المقدم في عرضها والمذكور بأمر التوريد وإذا تقاعست أو تأخرت في التوريد موضوع التعاقد أو إذا نفذتها على نحو غير المتفق عليه، أو إذا امتنعت عن تنفيذ أي التزام ناشئ عن التعاقد فيكون للجامعة الحق في تطبيق نص

المادة رقم ٤٨ من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بتنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة
والمادة رقم ٩٨ من اللائحة التنفيذية لذات القانون

١٤- مسئولية الشركة عن أعمالها:

تكون الشركة مسؤولة عن الأضرار التي قد تترتب على وجود أي عيوب فنية للاصناف التي تم توريدها، وتتحمل كامل المسؤولية عما يحدث من أضرار يسبب هذه العيوب .
وسيمت تحميل الشركة بالمصاريف التي ستتحملها الجامعة إذا ظهرت أي عيوب فنية تحول دون استخدام الاصناف خلال فترة الضمان

١٥- مخالفة شروط العقد:

في حالة إخلال الطرف الثاني بأى شرط جوهرى من شروط التعاقد، يحق للطرف الأول فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني وفي الحالتين يكون التأمين النهائى من حق الطرف الأول كما يكون له أن يخصم ما يستحقه وقيمة كل خسارة تلحق به من أى مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه، وفي حالة عدم كفايتها يحق للطرف الأول خصمها من مستحقاته لدى أى جهة إدارية أخرى أيًا كان سبب الاستحقاق، دون حاجة إلى اتخاذ أى إجراءات قضائية، وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني قضائياً بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإدارى، ولا يحق للطرف الثاني المطالبة باسترداد ما سبق سداده للطرف الأول.

ويتم تطبيق نصوص المواد أرقام (٥٠، ٥١) من قانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ،
والمواد أرقام (١٠٠، ١٠١) من اللائحة التنفيذية لذات القانون

١٦- كراسة الشروط والمواصفات:

ترفق الشركة المتقدمة النسخة الأصلية من كراسة الشروط والمواصفات موقعة ومختومة بخاتم الشركة ويعتبر ذلك قبولا من الشركة بكل ما ورد فيها وتعتبر كراسة الشروط والمواصفات جزءا لا يتجزأ من العقد الذي سيوقع بين الجامعة وبين الشركة التي سيسند إليها التوريد ولا يعتد بأي تعديل في الكراسة بسبب ما تدونه الشركة المتقدمة من اشتراطات .

١٧- الشكاوى:

في حالة إخلال جهة الطرح بأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بالتزاماتها أو بمهامها القانونية ، يحق للشركة التقدم بشكاواها إلى مكتب شكاوى التعاقدات العمومية والتابع مباشرة لوزير المالية الكائن مقره (١٣ شارع منصور - لاطوغلى - القاهرة) للنظر والفصل في الشكاوى ، طبقا للكتاب الدوري رقم (٢) لسنة ٢٠٠٨ م الصادر من الهيئة العامة للخدمات الحكومية وأحكام المادة (٥) من القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ م .

يكون تقديم الشكاوى ممن له مصلحة في ذلك إلى مكتب شكاوى التعاقدات العمومية ونفاً للمواعيد التالية:

- أ- الشكاوى المتعلقة بإجراءات الطرح وكراسة الشروط تقدم قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية بيومى عمل على الأقل
 - ب- الشكاوى المتعلقة بالبت الفني تقدم خلال أسبوع من تاريخ اعلان نتيجة البت الفني .
 - ت- الشكاوى المتعلقة بالبت المالي تقدم خلال أسبوع من تاريخ اعلان نتيجة البت المالي.
 - ج- الشكاوى المتعلقة بدخول إجراءات التعاقد حيز التنفيذ بعد يوم عمل على الأكثر من صدور القرار الذي تتضرر منه الشركة الشاكية.
- كما يتم تقديم صورة من الشكاوى إلى الجامعة في ذات التوقيت .

١٨- إنهاء التعاقد:

يحق للجامعة إنهاء العقد في حالة صدور القوانين المفعله والمستجدة بالحكومة والتي قد يكون لها تأثير مباشر على التوريد محل العقد وعلى الشركة وفور استلامها إخطار الجامعة بإنهاء العقد .
كما يجوز للجامعة إنهاء العقد إذا تسببت الشركة أو أخلت بشرط جوهرى بالعقد وذلك في ضوء نصوص المواد ارقام (٥٠، ٥١) من قانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ، والمواد ارقام (١٠٠، ١٠١) من اللائحة التنفيذية لذات القانون

١٩- المراسلات:

• أثناء إجراءات العملية:

تكون جميع المخاطبات والإخطارات والمطالبات والبيانات المتعلقة بالمنافسة كتابة باللغة العربية ويلزم تسليمها الى الإدارة العامة للمشتريات والمخازن بمقر الإدارة العامة لجامعة دمياط بدمياط الجديدة .
• **خلال التعاقد والتنفيذ:**

تكون جميع المخاطبات والإخطارات والمطالبات والبيانات المتعلقة بالعقد وتنفيذه كتابة باللغة العربية، ويلزم تسليمها إلى الإدارة العامة للمشتريات والمخازن بمقر الإدارة العامة لجامعة دمياط بدمياط الجديدة .

٢٠- إعداد و تقديم العطاء:

يجب ان تراعى الشركات المتنافسة عند اعداد عطاءها الالتزام التام بالبنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها إن وجدت وأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وكذا أحكام القانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥ في شأن تفضيل المنتجات المصرية في العقود الحكومية ولائحته التنفيذية وسيتم استبعاد العطاء الذي يثبت بالدراسة مخالفة لاي من هذه المواصفات او الشروط والاحكام .

يسلم العطاء داخل مظروف مغلق يتضمن مظروفين منفصلين مغلقين أحدهما للعرض الفني والآخر للعرض المالي ويقدم العرض بصورة ورقية وعلى أن تكون كافة المستندات المطلوبة موقعة ومختومة من الشركة .

٢١- المظروف الفني:

يراعى ألا يحتوى المظروف الفني على أية أسعار وسيتم استبعاد أى عطاء تضمن في مظروفه الفني أية أسعار ويجب ان يحتوى المظروف الفني على المستندات الآتية :

• بيانات الشركة الإدارية:

- (١) بيان بالشكل القانوني للشركة مقدمة العطاء والمستندات الدالة على قيامها قانوناً
- (٢) شهادة التسجيل لدى مصلحة الضرائب المصرية (القيمة المضافة) سارية .
- (٣) البطاقة الضريبية سارية وأخر إقرار ضريبي .
- (٤) السجل التجاري ساري .
- (٥) سابقة الأعمال في نفس مجال العملية .
- (٦) أصل خطاب برقم حساب الشركة مقدمة العطاء لدى البنك الذي تتعامل معه .
- (٧) صورة من تسجيل الشركة علي بوابة التعاقدات الحكومية .
- (٨) ما يفيد التسجيل علي منظومة الفاتورة الالكترونية .
- (٩) استيفاء طابع الشهيد فئة (خمس جنيهات) علي كراسة الشروط والمواصفات .
- (١٠) سداد مبلغ (خمس جنيهات) لصالح ذوي الهمم (متحدي الاعاقة)
- (١١) إقرار بالالتزام بما جاء بكراسة الشروط والمواصفات ومحتوايتها .

(١٢) ما يفيد شراء كراسة الشروط والمواصفات .

(١٣) البرنامج الزمني للتوريد ومدته

٢٢- المظروف المالي:

يجب أن يحتوي المظروف المالي على المستندات الآتية:

١. قائمة الاسعار موضحا بها السعر الأساسي للصنف شامل كافة الضرائب والرسوم والدمغات.
٢. الشهادة الصادرة من اتحاد الصناعات المصرية والداله على استيفاء المنتج الصناعي المقدم في العملية لنسبة المكون الصناعي المصرى (ان وجدت) سارية .

٢٣- تعديل حجم العقد:

إذا طرأ من المستجدات بعد إبرام العقد ما يوجب تعديل حجم التعاقد يكون للجهة الإدارية أن تعدل عقودها بالزيادة أو النقص ، وبما لا يجاوز (١٥%) من كمية كل بند لباقي العقود بذات الشروط والمواصفات والاسعار ذلك إعمالاً لنص المادة (٤٦) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات الحكومية ، وذلك خلال مدة العقد والتي تنتهي في ٣٠/٦/٢٠٢٥ .

٢٤- إتمام العقد :-

بمجرد إخطار المتعاقد الذي تم الترسيه عليه وقيامه بسداد التأمين النهائي المطلوب في خلال المدة المحددة له وإصدار الجامعة لأمر التوريد يتعين عليه الحضور لتوقيع العقد وحرر العقد من ثلاث نسخ يسلم إحداها للمتعاقد بعد توقيع السلطة المختصة عليه كطرف أول ، وذلك أعمالاً لنص المادة (٨٨) من اللائحة التنفيذية للقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ .

٢٥- الإيضاحات :-

يحق لمن قاموا بشراء كراسة الشروط والمواصفات طلب أي ايضاحات كتابة بشأن ما ورد بها بداية من تاريخ النشر عن العملية علي موقع بوابة التعاقدات العامة وقبل التاريخ المحدد لانعقاد جلسة فتح المظاريف الفنية بعشرة أيام والموضح بمستندات الطرح.

٢٦- التقييم الفني للطلبات:

- الالتزام بالمواصفات الفنية المطروحة .
 - الالتزام بتقديم المستندات المطلوبة .
 - سابقة الأعمال في مجال موضوع المناقصة .
- مع قيام جهة الادارة باخطار مقدمي العطاءات بأسباب القبول والرفض .

٢٧- أسس التقييم المالي :-

سيتم التقييم المالي بين العروض المقبولة فنيا علي كل بند من بنود القائمة .

٢٨- الملاحظات العامة

- الأصناف الآتي بيانها حسب الجداول المرفقة من الانتاج المحلي و للجنة الفنية فقط الحق في تحديد درجة الجودة .
- تقدم عينات لجميع الأصناف بجلسة فتح المظاريف الفنية .
- يتم استبعاد العطاء غير المقترن بعينات .
- يراعى أن تكون العينات نوعياتها جيدة ومطابقة للمعايير المطروحة (سواء عدد او حجم) حيث سيتم احتساب فروق الكميات عند الترسيه
- يحق للجامعة فحص العينات عن طريق التجربة الفعلية .
- يراعى أن لا تقل مدة صلاحية الأصناف عند توريدها عن سنتين والانتاج حديث .

قائمة باحتياجات جامعة دمياط من أدوات النظافة (من الإنتاج المحلي) للعام المالي ٢٠٢٦/٢٠٢٥

م	الوصف	الوحدة	الكمية	سعر الوحدة	الإجمالي
١	سلة مهملات بلاستيك صغيرة	بالعدد	٣٠٠		
٢	فوطه صفراء ٦٠×٤٠	بالعدد	٢٠٠٠		
٣	منظف تواليت ٧٥٠ جم	بالزجاجة	١٠٠٠		
٤	مبيد حشري ٢٥٠ مللي (طائر)	بالعبوة	١٠٠٠		
٥	مناديل تواليت	بالبكرة	٢٠٠٠		
٦	مناديل ورق علبه ٢٠٠ منديل	بالعبوة	٣٠٠٠		
٧	فنيك ٣٥٠ مللي	بالزجاجة	١٠٠٠		
٨	كلور (١ لتر)	بالزجاجة	٥٠٠		
٩	اكياس بلاستيك للقمامة ٤٠ × ٦٠	بالكيلو	١٠٠٠		
١٠	معطر جو ٢٥٠ مللي	بالعبوة	٨٠٠		
١١	جردل بالعصارة بلاستيك + الشرشوبة باليد	بالعدد	٥٠٠		
١٢	مقشنة بلاستيك باليد	بالعدد	٥٠٠		
١٣	مساحة بلاستيك باليد	بالعدد	٣٠٠		
١٤	جاروف بلاستيك باليد	بالعدد	١٠٠		
١٥	صابون سائل ٧٥٠ جرام	بالعبوة	١٠٠٠		
١٦	مسحوق تنظيف ٦٥ جرام	بالكيس	٥٠٠		
١٧	لوف غسيل	بالعدد	١٠٠٠		
١٨	صابون وجه ٩٠ جرام	بالعدد	١٠٠٠		
١٩	شرشوبة باليد	بالعدد	٣٠٠		
٢٠	سلكة نظافة	بالقطعة	١٠٠٠		
٢١	صابون غسيل	بالعدد	٥٠٠		
٢٢	ديتول ٢٥٠ مللي	بالعبوة	٦٠٠		
٢٣	سلك المونيوم	بالكيلو	٣٠٠		
٢٤	منظف زجاج	بالزجاجة	٦٠٠		
...	سلة مهملات كبيرة علي عجل	بالقطعة	٣٠٠		

New Damietta - Fourth District - Post Code: ٣٤٥١٧

Ext.: ٢٢٠١٧ Phone/Fax: (٢)٠٥٧-٢٤١٣٣٨٣

duaps@du.edu.eg E-mail: duaps@du.edu.eg

دمياط الجديدة - الحي الرابع - رقم بريدي: ٣٤٥١٧

ت / فاكس: (٢)٠٥٧٢٤١٣٣٨٣ الربط الداخلي: ٢٢٠١٧

البريد الإلكتروني

أنه في يوم الموافق تم إبرام هذا العقد بين كل من:
 أولاً: ومقرها^(١) بصفتها المتعاقد، وهي الجهة المعنية/ المستفيدة من عملية^(٢)، ويمثلها قانوناً في
 التوقيع على هذا العقد بصفته^(٤).....

(إذا كان هناك مفوض لتوقيع العقد، تستكمل البيانات التالية)

ومفوض عنه في التوقيع على هذا العقد (السيد/ السيدة) بصفته/بصفتها الوظيفية بموجب
 التفويض الصادر بالقرار رقم الصادر في

(طرف أول مشتري)

ثانياً:^(٥) الكائن مقرها وشكلها القانوني^(٦) والمُصنفة^(٧) سجل تجارى رقم بطاقة ضريبية رقم
 تليفون رقم^(٨) فاكس رقم بريد الإلكتروني، ويمثلها (السيد/ السيدة) بطاقة رقم قومي
 بصفته/بصفتها بموجب بصفته/بصفتها المتعاقد معه.

(طرف ثان بائع)

تمهيد

- حيث أن الطرف الأول أبدى رغبته في التعاقد على شراء^(٩)، وذلك بغرض تلبية احتياجاته بما يُمكنه من تحقيق أهدافه بكفاءة وفعالية ويضمن انتظام سير العمل، ووفقاً لما تم تخصيصه من اعتمادات مالية، وحيث أبدى الطرف الثاني استعداداً للقيام بذلك وإتمامه وفقاً للشروط والمواصفات وأية متطلبات أخرى وكما هو منصوص عليه بكراسة الشروط والمواصفات^(١٠) و(العطاء/ العرض) المقدم منه، والذي قبله الطرف الأول.
- وفي ضوء اعتماد (السلطة المختصة^(١١) /^(١٢) المفوض عنه^(١٣) بالقرار رقم الصادر في) لإجراءات طرح العملية رقم بتاريخ وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩، و(الإعلان/ الدعوة/ طلب عرض السعر) وكراسة الشروط والمواصفات المنشورة على بوابة التعاقدات العامة بتاريخ بشأن^(١٤) المناقصة (العامة/ المحدودة/ المحلية/ ذات المرحلتين) الممارسة (العامة/ المحدودة) الاتفاق المباشر^(١٥) رقم (.... لسنة) للتعاقد على^(١٥).....
- ووفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بموضوع هذا العقد، وما أوصت به (لجنة البت في المناقصة/الممارسة/ لجنة الاتفاق المباشر) بجلستها المعقودة يوم الموافق من قبول (العطاء/ العرض) المقدم من الطرف الثاني بمبلغ (.....) (فقط وقدره)، والذي تمت الترسية بناءً عليه، باعتباره (الأفضل شروطاً والأقل سعراً/ الذي تم ترجيحه بنظام النقاط) ومطابقتها للشروط والمواصفات الفنية واعتماد السلطة المختصة لتوصية اللجنة بتاريخ
- وبعد أن أقر الطرفان بأهليتهما وصفتهما للتعاقد اتفقا على الآتي:

- ١- أدخل اسم الجهة الإدارية المتعاقدة.
- ٢- أدخل عنوان الجهة الإدارية المتعاقدة تفصيلاً والذي سيتم توجيه المراسلات والمكاتبات عليه.
- ٣- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وكراسة الشروط والمواصفات.
- ٤- أدخل صفة السلطة المختصة.
- ٥- أدخل اسم الشخص الاعتباري (شركة/.../ مؤسسة...).
- ٦- أدخل الشكل القانوني ويقصد بذلك (شركة مساهمة/ شركة توصية بسيطة/ شركة شخص واحد/...الخ).
- ٧- أدخل التصنيف ويقصد بذلك (شركة كبيرة/ مشروع متوسط/ مشروع صغير/ مشروع متناهي الصغر).
- ٨- التليفون والفاكس والبريد الإلكتروني بيانات أساسية يتعين استيفاءها ليتم إرسال إخطارات الطرف الثاني عليها.
- ٩- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وكراسة الشروط والمواصفات.
- ١٠- مع مراعاة ما إذا كان طبيعة العملية تتطلب اعداد كراسة شروط ومواصفات في حالة التعاقد بالاتفاق المباشر.
- ١١- أدخل اسم السلطة المختصة وصفتها الوظيفية.
- ١٢- أدخل اسم المفوض عن السلطة المختصة وصفته الوظيفية.
- ١٣- اختيار طريق التعاقد الذي تم اتباعه لطرح العملية.
- ١٤- لا يجوز للسلطة المختصة التفويض في التعاقد بطريق الاتفاق المباشر وذلك طبقاً لحكم المادة (٦٣) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.
- ١٥- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وكراسة الشروط والمواصفات.

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات و(□ العطاء/ □ العرض) المقدم من الطرف الثاني، وكافة المكاتبات والمستندات المتبادلة بين الطرفين ومحاضر (□ لجنة البت في المناقصة/ الممارسة/ □ لجنة الاتفاق المباشر) رقم (... لسنة...)، وأمر التوريد المؤرخ /.../.../... جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتمماً ومكماً لأحكامه.

البند الثاني^(١٦)

تعتبر الملاحق التالية والمرققة بهذا العقد جزءاً لا يتجزأ منه: (١٧)

ملحق (١): وصف موضوع العقد.

ملحق (٢): الاشتراطات الخاصة.

ملحق (٣): التزامات طرفي التعاقد.

البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ محل هذا العقد وفقاً للممارسات الجيدة و أفضل المعايير المتعارف عليها وطبقاً للمواصفات الفنية والكميات والأسعار الموضحة بعد وقيمة إجمالية قدرها (.....) (فقط وقدره.....) شاملة كافة الضرائب والرسوم والتكاليف والتنفقات ذات الصلة وذلك على النحو التالي:

رقم البند	الصف	الوحدة	الكمية	سعر الوحدة	القيمة الإجمالية
..... (١٨) (١٩) (٢٠) (٢١) (٢٢)
إجمالي ثمن الشراء مبلغ وقدره (.....) فقط (.....) (□ شامل ضريبة القيمة المضافة/ □ غير شامل ضريبة القيمة المضافة).					

البند الرابع^(٢٣)

سدد الطرف الثاني مبلغاً إجمالياً مقداره (.....) (فقط وقدره.....) بما يعادل نسبة (٥%) من إجمالي هذا العقد كتأمين نهائي، وذلك (□ بخطاب الضمان بحساب الطرف الأول رقم بينك / □ خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف من عملية أخرى لدى الطرف الأول في الوقت المحدد للسداد/ □ خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف لدى^(٢٤) بموجب خطاها رقم المؤرخ المقدم في الوقت المحدد للسداد / □ حجز من مستحقاته في حالة الاتفاق المباشر) وبظل هذا التأمين سارياً طوال مدة العقد بما فيها مدة الضمان.^(٢٥)
^(٢٦) (إذا كان الطرف الأول قد قام بسداد دفعة مقدمة، يكون البند على النحو التالي وتستكمل البيانات المطلوبة فيه)
 قام الطرف الأول بسداد دفعة مقدمة بمبلغ إجمالي مقداره (.....) (فقط وقدره.....) بما يعادل نسبة (.....) من قيمة التعاقد مقابل خطاب ضمان بنكي معتمد صادر من بنك وغير مقترن بأي قيد أو شرط بالقيمة والعملية ذاتهما قدمه الطرف الثاني للطرف الأول.

البند الخامس

(إذا كان التوريد مرة واحدة، يكون البند على النحو التالي وتستكمل البيانات المطلوبة فيه)

يلتزم الطرف الثاني بتوريد الكميات والأصناف محل العقد بمخازن وعنوانها وعلى نفقته الخاصة على أن يتم التوريد خلال مدة^(٢٨) تبدأ من (□ اليوم التالي لإخطاره بأمر التوريد/ □^(٢٩))، كما يلتزم بأن يقدم

١٦- إذا لم يستخدم أي من هذه الملاحق تضاف عبارة (غير مستخدم) قرين كل ملحق وعلى الصفحة المرفقة التي تحمل عنوان الملحق.

١٧- يجب أن تكون كافة الملاحق وفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات.

١٨- أدخل بيان موجز عن الصنف طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

١٩- أدخل (عدد/وحدة/وزن... أو غير ذلك).

٢٠- أدخل الكمية طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

٢١- أدخل سعر الوحدة طبقاً لنتيجة الترسية.

٢٢- أدخل القيمة الإجمالية (الكمية × سعر الوحدة) وطبقاً لنتيجة الترسية.

٢٣- لا يحصل تأمين نهائي من الطرف الثاني إذا ورد جميع الأصناف التي رسا عليه توريدها وقبلها الطرف الأول بصفة نهائية خلال المدة المحددة لأداء التأمين ما لم يكن لهذا الأصناف مدة ضمان وفقاً لحكم المادة (٤٠) من قانون تنظيم التعقيدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

٢٤- أدخل اسم الجهة الإدارية أو الجهات الإدارية الأخرى.

٢٥- مدة الضمان بحسب طبيعة الصنف محل التعاقد.

٢٦- يستخدم هذا في حالة ما إذا كانت قد تضمنت كراسة الشروط والمواصفات صرف دفعة مقدمة.

٢٧- أدخل النسبة وفقاً لما ورد بالمادة (٩٢) من اللائحة التنفيذية، ومراعاة النسبة المخصصة للمشروعات المتوسطة والصغيرة والمتناهية الصغر.

٢٨- أدخل مدة التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

٢٩- أدخل تاريخ بداية التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

فاتورة الأصناف الموردة من أصل وصورتين، وفي حالة إخطاره بتسليم الأصناف في غير هذا العنوان يلتزم بأن يرفق مع الفواتير مستندات تثبت قيمة مصروفات النقل الإضافية التي تحملها فعلياً لردّها إليه.

(إذا كان التوريد على دفعات، يكون البند على النحو التالي وتستكمل البيانات المطلوبة فيه)

يلتزم الطرف الثاني بتوريد الكميات والأصناف محل العقد خلال مدة^(٣٠)..... تبدأ من (□) اليوم التالي لإخطاره بأمر التوريد/ □^(٣١)....، وذلك على نفقته الخاصة وطبقاً للبرنامج الزمني التالي:

الكمية	تاريخ التوريد	مكان التوريد
.....

البند السادس

حدد الطرف الأول يوم..... الموافق..... في تمام الساعة..... موعداً لانعقاد اجتماع لجنة فحص الأصناف الموردة من الطرف الثاني، وإذا رفضت اللجنة صنفاً أو أكثر من الأصناف الموردة أو وجدت فيها نقص أو مخالفة للمواصفات أو المتطلبات أو العينات المعتمدة وجب على الطرف الأول إخطار الطرف الثاني بأسباب الرفض كتابة.

ويلتزم الطرف الثاني بسحب الأصناف المرفوضة وتوريد بدلٍ منها خلال مدة لا تتجاوز سبعة أيام من تاريخ اليوم التالي لإخطاره، فإذا تأخر في سحبها فيحق للطرف الأول تحصيل مصروفات تخزين منه بواقع (٥%) من قيمة الأصناف المرفوضة عن كل أسبوع تأخير أو جزء منه ويحدد أقصى أربعة أسابيع وبعد انتهاء تلك المدة يحق للطرف الأول اتخاذ إجراءات بيعها لحساب الطرف الثاني، ويُخصم من الثمن ما يكون مستحقاً للطرف الأول ويكون البيع وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩.

البند السابع

يلتزم الطرف الأول باستلام الأصناف محل هذا العقد في المواعيد المحددة، وذلك حال مطابقتها للمواصفات والشروط المتفق عليها، ويحق للطرف الثاني حال تقاعس الطرف الأول عن الاستلام التقدم بطلب للسلطة المختصة لتشكيل لجنة محايدة لدراسة أسباب التقاعس، وصورة منه لمكتب شكاوى التعاقدات العمومية وذلك للمتابعة.

البند الثامن^(٣١)

يضمن الطرف الثاني الأصناف الموردة محل هذا العقد وذلك لمدة.....^(٣٢)... تبدأ من تاريخ ضد عيوب الصناعة أو.....^(٣٤)....

البند التاسع

يلتزم الطرف الأول بأن يُسدد للطرف الثاني ثمن الأصناف الموردة فعلياً خلال مدة لا تتجاوز (٣٠) يوماً تحسب من تاريخ الفحص والقبول والاعتماد، وذلك على حسابه رقم..... بالبنك..... وفي حالة عدم وفاء الطرف الأول بالمبالغ المستحقة في المواعيد المحددة يلتزم بأن يؤدي للطرف الثاني ما يعادل تكلفة التمويل لقيمة المطالبة عن فترة التأخير وفقاً لسعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزي وقت المحاسبة شريطة تقديم الطرف الثاني مستندات رسمية بالمبلغ المطالب به.

البند العاشر

للطرف الأول زيادة أو نقص الكميات المتعاقد عليها بما لا يتجاوز (١٥%) من كمية كل بند بذات الشروط والمواصفات والأسعار.

البند الحادي عشر^(٣٥)

لا يجوز للطرف الثاني أثناء تنفيذ هذا العقد أن يقوم بتغيير من عهد إليهم أو أفق عليهم الطرف الأول بتنفيذ بعض بنوده من الباطن دون موافقة الطرف الأول. ويظل الطرف الثاني وحدة مسئولاً عن أية أفعال أو أعمال أو أخطاء في تنفيذ العقد، كما يلتزم بإطلاع من عهد إليهم بتنفيذ بعض بنود العملية من الباطن على ما يخصهم من شروط العقد.

البند الثاني عشر

٣٠- أدخل مدة التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

٣١- أدخل تاريخ بداية التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

٣٢- يستخدم هذا البند في حالة إذا ما كانت الأصناف الموردة لها مدة ضمان.

٣٣- أدخل مدة الضمان طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

٣٤- أدخل العيوب الأخرى التي تظهر خلال مدة الضمان وبما يتمشى مع طبيعة الصنف محل التعاقد.

٣٥- يستخدم هذا البند في حالة ما إذا كانت كراسة الشروط والمواصفات قد أجازت للمتعاقد أن يعهد ببعض بنود العقد لغيره من الباطن.

(٣٦) كلف الطرف الأول (□ السيد/ □ السيدة)..... بصفته/بصفته الوظيفية..... بموجب القرار رقم..... الصادر في..... مسئولاً/مسئولة عن إدارة هذا العقد.

البند الثالث عشر

أقر الطرف الثاني بحق الطرف الأول في أن يقوم بنفسه أو بواسطة أي شخص أو جهة يحددها الطرف الأول وبحسب طبيعة العملية المرور أو التفيتيش أو مر اقية التنفيذ على محل هذا العقد وفي أي وقت دون حاجة الى إخطار أو إذن مسبق. وفي حالة اكتشاف مخالفة الطرف الثاني لأى التزام يحق للطرف الأول توقيع أى من الإجراءات المنصوص عليهما في البند العشرون من هذا العقد.

البند الرابع عشر

إذا تأخر الطرف الثاني في تنفيذ هذا العقد عن الميعاد المحدد به لأسباب خارجة عن إرادته يجوز للطرف الأول اعطائه مهلة بما لا يجاوز..... (٣٧)..... من المدة الأصلية للتنفيذ دون توقيع مقابل تأخير، وفي حالة تأخره لأسباب راجعه إليه فيوقع عليه مقابل تأخير يحسب من بداية المهلة وفقاً للآتي:..... (٣٨)..... ولا يخل توقيع مقابل التأخير بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بكامل التعويض المستحق عما أصابه من اضرار بسبب التأخير.

البند الخامس عشر

يحظر على الطرف الثاني التنازل للغير عن العقد كلياً أو جزئياً. (٣٩)

البند السادس عشر

أقر الطرف الثاني عند توقيععه علي هذا العقد بعدم صدور أحكام نهائية ضده في إحدى الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات، أو في جرائم التهرب الضريبي، أو الجمركي.

البند السابع عشر

يلتزم الطرف الثاني والعاملين لديه بالمحافظة على سرية وخصوصية ما يحصلون عليه من بيانات أو مستندات أياً كانت طبيعتها تكون متعلقة بالعقد ويتعهد بعدم إفشائها للغير وذلك طوال مدة سريان العقد أو بعد انتهاءه أو انتهاؤه أو فسخه، ويعد الإخلال بمبدأ السرية والخصوصية بمثابة إخلالاً جسيماً بشروط العقد ودون الإخلال بأية عقوبة مقررة في هذا الشأن.

البند الثامن عشر

يلتزم الطرف الثاني بتحمل كافة الضرائب والرسوم وغيرها التي تستحق على هذا العقد من تاريخ توقيععه وسدادها في مواعيدها المحددة قانوناً.

البند التاسع عشر

أتفق الطرفان على بذل أقصى جهد للالتزام بينود التعاقد طوال مدة تنفيذه طبقاً لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما يوجبه حسن النية، وفي حالة حدوث خلاف بينهما أثناء تنفيذه يتم عقد اجتماع مع مسئول إدارة العقد أو ممثل الجهة الإدارية بحسب الأحوال خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ ظهور الخلاف وذلك لمناقشته، واتخاذ الإجراءات الآتية:

- ١- فحص شروط التعاقد بكل دقة واتخاذ الحل المناسب للمشكلة.
- ٢- قيام إدارة التعاقدات بإعداد تصور عن موضوع الخلاف وتقديم رأى فنى ومالي وقانوني للسلطة المختصة، ويجوز لها الاستعانة باستشاري متخصص للمساعدة في دراسة الخلاف وتقديم الرأي.
- ٣- تسوية الخلاف الذى نشأ بالطرق الودية بما لا يخل بحقوق والتزامات طرفي العقد، وإذا ترتب على التسوية الودية أى أعباء مالية فيتم عرضها على السلطة المختصة للموافقة عليها بعد تقديم كافة المستندات والبيانات والمبررات لتسوية الخلاف. وفي جميع الحالات يلتزم طرفي التعاقد بالاستمرار في تنفيذ التزاماتهما الناشئة عن هذا العقد.

البند العشرون

في حالة إخلال الطرف الثاني بأى شرط جوهرى من شروط التعاقد، يحق للطرف الأول فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني وفي الحالتين يكون التأمين النهائى من حق الطرف الأول كما يكون له أن يخصم ما يستحقه وقيمة كل خسارة تلحق به من أى مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه، وفي حالة عدم كفايتها يحق للطرف الأول خصمها من

٣٦- إعمالاً لحكم المادة (٨٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

٣٧- أدخل المهلة المناسبة.

٣٨- أدخل مقابل التأخير في تنفيذ العقد وفقاً للحدود والنسب المنصوص عليها بالمادة (٩٨) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة.

٣٩- الالتزام بحكم المادة (٩٢) من القانون..

مستحقته لدى أي جهة إدارية أخرى أيًا كان سبب الاستحقاق، دون حاجة إلى اتخاذ أي إجراءات قضائية، وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني قضائياً بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري، ولا يحق للطرف الثاني المطالبة باسترداد ما سبق سداً له للطرف الأول.

البند الحادي والعشرون

يفسخ هذا العقد تلقائياً في الحالات الآتية:

- ١- إذا تبين أن الطرف الثاني استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعامله مع الطرف الأول أو في حصوله على العقد.
- ٢- إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيالية أو فساد أو احتكار من قبل الطرف الثاني.
- ٣- إذا أفلس الطرف الثاني أو أعسر.

البند الثاني والعشرون

يسرى على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد.

البند الثالث والعشرون

يتم تسوية المنازعات والخلافات التي تنشأ أثناء التنفيذ وفقاً للطرق والشروط والأحكام المنصوص عليها في المادة (٩١) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨، مع مراعاة ضرورة الحصول على موافقة الوزير المختص في حالة اللجوء إلى التحكيم.

(في حالة اللجوء إلى تسوية النزاع قضائياً وكان المتعاقد معه شخصاً اعتبارياً خاصاً يكون البند على النحو التالي)

تختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في أي نزاع ينشأ عن تنفيذ هذا العقد.

(في حالة اللجوء إلى تسوية النزاع قضائياً وكان المتعاقد معه شخصاً اعتبارياً عاماً يكون البند على النحو التالي)

تختص الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بمجلس الدولة بالفصل في كافة المنازعات التي قد تنشأ عن تنفيذ أو تفسير هذا العقد.

البند الرابع والعشرون

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدره هذا العقد هو المحل المختار لهما، وأن جميع المكاتبات والمراسلات والإعلانات والإخطارات التي توجه أو ترسل أو تعلن أو تخطر عليه تكون صحيحة ومنتهجة لكافة أثارها القانونية، وفي حالة تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشر يوماً، بخطاب مسجل بعلم الوصول، وإلا اعتبرت مكاتباته ومراسلته وإعلاناته وإخطاراته على هذا العنوان صحيحة ومنتهجة لكافة أثارها القانونية.

البند الخامس والعشرون

تحرر هذا العقد من أصل وأربعة نسخ، سلمت إحداها إلى الطرف الثاني، واحتفظ الطرف الأول بالأصل والنسخ الأخرى، للعمل بمقتضاها عند اللزوم.

الطرف الأول المشتري	الطرف الثاني البائع
الاسم:	الاسم:
الصفة:	الصفة:
التوقيع:	التوقيع:
التاريخ:	التاريخ:

روجع هذا العقد بمعرفة اللجنة الثالثة لقسم الفتوى وذلك بجلستها المنعقدة في ٢٨/٣/٢٠٢٠، ووافق عليه مجلس الوزراء بجلسته المعقودة في ٢٠/٥/٢٠٢٠.